

**قرار بإجراء تعديلات**  
**على جداول التعريفات الجمركية**

● عملاً بأحكام المادة (١٤) من قانون الجمارك رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٤ - بناء على توصية لجنة التنمية الاقتصادية الصادرة عن جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٧ - الموافقة على إجراء تعديلات على جداول التعريفات الجمركية المبينة إزاء كل بند من بنودها في التنسيب التالي :

**تنسيب**

استناداً للصلاحيات المخولة إلينا بموجب المادة ( ١٤ ) من قانون الجمارك رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨، ننسب:

١ - إجراء التعديلات التالية على جداول التعريفات الجمركية والمبينة إزاء كل بند من بنودها في الجدول أدناه:

رمز النظام المنسق	وحدة الاستيفاء	الرسم الحالي	الرسم المقرر
1602.10			
1602.101	القيمة	25%	مغفأة
1602.109	القيمة	25%	25%
1604.20			
1604.201			
1604.2011	القيمة	30%	مغفأة
1604.2019	القيمة	30%	30%
1604.202	القيمة	10%	1%
1604.209	القيمة	10%	10%
3801.10	القيمة	5%	مغفأة
8539.49			
8539.491	القيمة	30%	مغفأة
8539.499	القيمة	30%	30%

٢ - يعمل بهذه التعديلات اعتباراً من صباح اليوم التالي لتاريخ نشرها بالجريدة الرسمية.

وزير المالية  
د. محمد محمود العسوس

وزير الصناعة والتجارة والتموين  
د. طارق الحموري

مدير عام الجمارك  
الدكتور عبد المجيد الرحامنة